



## إجراءات الإرشاد النفسي والاجتماعي

رقم الإجراء*: SS-48-03	تاريخ الإصدار: 2019/01	عدد الصفحات: (1)
قرار مجلس الجودة وتاريخه (Rev. a): 2019-2018/19/05 2018/12/18	قرار مجلس العمداء وتاريخه (Rev. a): 2019-2018/15/15 2019/01/08	
قرار مجلس الجودة وتاريخه (Rev. b): 2020-2019/31/01 2020/02/09	قرار مجلس العمداء وتاريخه (Rev. b): 2020-2019/14/26 2020/03/02	
قرار مجلس الجودة وتاريخه (Rev. c)*: 2303-2022/16/07 2023/01/08	قرار مجلس العمداء وتاريخه (Rev. c): -----	
<p><b>العمليات</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. يتم تعبئة نموذج تحويل طالب رقم (F158) من المختص المعني بحضور الطالب.</li> <li>2. يشخص المختص في عمادة شؤون الطلبة المشكلة ويحدد أسبابها وأعراضها مبدئيًا.</li> <li>3. يتم مقابلة الطالب المعني ويصغى له من قبل المختص.</li> <li>4. يقدم المختص الإرشاد المطلوب لمساعدة الحالة وفق نموذج الجلسة الإرشادية النفسية رقم (F159).</li> <li>5. تتابع العمادة الحالة بعد انتهاء عملية الإرشاد والتواصل لمعرفة مدى تحسنه ومساعدته على مواجهة المشكلات الجديدة.</li> </ol>		
<p><b>مسؤولية التطبيق</b></p> <p>عمادة شؤون الطلبة، والوحدات الأكاديمية.</p>		
<p><b>النماذج المتعلقة</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. نموذج تحويل طالب رقم (F158).</li> <li>2. نموذج الجلسة الإرشادية النفسية رقم (F159).</li> </ol>		